المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

# منهجية الإعلام الإسلامي في مواجهة الإرهاب الإلكتروني
## – من زاوية المسؤولية الإعلامية–

**أ.م.د عبد الهادي محمود الزيدي**
كلية العلوم الإسلامية –جامعة بغداد (العراق)
**د سكينة العابد**
كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي البصري–جامعة قسنطينة ٣–الجزائر
**E-mail:** abdulhadialzaidi@yahoo.com **E-mail:** Sakina.labed2018@gmail.com

**ملخص:**
يعتبر الإرهاب في هذا العصر من أهم التحديات التي تواجه البشرية وتهدد كيانها ومستقبلها، والإرهاب الالكتروني في مقدمة الأذرع الخطرة التي تحاول تحطيم هذا الكيان بما له من وسائل متطورة في التأثير وأساليب متنوعة في تحقيق الأثر السيئ فيمن يستهدفه ، حيث وضعت لهذا البحث عنوان: ( منهجية الاعلام الاسلامي في مواجهة الارهاب الالكتروني ) محاولا إلقاء الضوء على الجوانب المهمة من هذه المنهجية في أطرها المهنية والأخلاقية والقانونية، وذلك في مبحثين في كل منهما ثلاثة مطالب.. ومن الله تعالى السداد والتوفيق.

**الكلمات المفتاحية:** الاعلام الاسلامي، الارهاب الالكتروني، المسؤولية الاعلامية.

**Abstract:**
Terrorism in this era is considered one of the most important challenges facing humanity and threatening its entity and its future, and that electronic terrorism is at the forefront of the dangerous arms that are trying to destroy this entity with its advanced means of influence and various methods of achieving a bad impact on those who target it. The Islamic Media Methodology in Confronting Electronic Terrorism) trying to shed light on the important aspects of this methodology in its professional, ethical and legal frameworks, in two sections, each with three demands .and from God Almighty payment and success.

**Keywords:** Islamic media, electronic terrorism, media responsibility.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

**١ – مقدمة:**

إذا كان الإرهاب في هذا العصر من أهم التحديات التي تواجه البشرية وتهدد كيانها ومستقبلها، فان الإرهاب الالكتروني في مقدمة الأذرع الخطرة التي تحاول تحطيم هذا الكيان بما له من وسائل متطورة في التأثير وأساليب متنوعة في تحقيق الأثر السيئ فيمن يستهدفه، خاصة إذا أضيف إلى الأمر إن نتائجه الخطرة تسعى إلى تدمير الإنسان عقيدة وسلوكا ووجودا، وفي ظل هذه القامات الراسخة من الحقائق كان من المفروض وجود ثوابت تستند إليها مسؤوليات معينة لبعض الجوانب والأطراف التي قد تقوم بواجبها للتصدي ومكافحة ظاهرة الإرهاب وفق منهجية محددة ومثمرة، يعمل على ضوئها الإعلام الإسلامي، لكون الإعلام – بشكل عام– من اهمم الأنشطة البشرية التي لها علاقة بمختلف شؤون الحياة إيجابا أو سلبا...

وقد حمل هذا البحث عنوان: ( منهجية الاعلام الاسلامي في مواجهة الارهاب الالكتروني ) محاولا إلقاء الضوء على الجوانب المهمة من هذه المنهجية في أطرها المهنية والأخلاقية والقانونية، وذلك في مبحثين في كل منهما ثلاثة مطالب.. ومن الله تعالى السداد والتوفيق.

***أهمية البحث:**

ترتبط أهمية البحث بخطورة ظاهرة الإرهاب عامة والالكتروني خاصة على السلم العالمي، وعلاقة ذلك بحياة الإنسان اليومية، ومن هنا تنبع هذه الأهمية من خطورة المؤثر، وعلاقتها بمن وما سيؤثر فيه.

***مشكلة البحث:**

يمكن لنا أن نختصر مشكلة البحث في هذه الأسئلة:

١/ ما المفهوم العام للمسؤولية الإعلامية وما مفهوم الإرهاب الالكتروني؟

٢/ هل هناك خطوط مشتركة بين الإعلام والإرهاب؟

٣/ هل هناك تصير إعلامي في معالجة الإرهاب الالكتروني؟

٤/ ما حدود منهجية الإعلام في مجالات تفعيل الالتزامات والتعاون الدولي؟

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

***أهداف البحث:**

١/ إيضاح مفهومي المسؤولية الإعلامية والإرهاب الالكتروني، ومدى الاشتراك بينهما في الدور والوظيفة؟

٢/ تسليط الضوء على نوع التقصير الإعلامي في مكافحة الإرهاب الالكتروني؟

٣/ بيان منهجية الإعلام الإسلامي في تفعيل الالتزامات الدولية لتجريم الإرهاب؟

٤/ إيضاح المنهجية في التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب الالكتروني؟

**٢-المبحث الأول: مفاهيم أساسية:**

**٢-١ المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الإعلامية:**

ينظر للمسؤولية الإعلامية على إنها: مجموعة الوظائف التي يجب أن يلتزم الإعلاميون بتأديتها إمام المجتمع ، يتوافر في معالجتها لموادها قيم مهنية كالدقة والموضوعية والتوازن والشمول، وهذا يعني أن وجود صحافة مسئولة يعني وجود صحافة تعمل لخدمة المجتمع وعدم إيقاع الضرر به، فالصحفي مسئول عن دقة المعلومات التي يقدمها للقارئ وعن عدم التسبب في الأذى لأفراد المجتمع. (حسام الدين، ٢٠٠٣)

وفي جانبها الأخلاقي ينظر لها على إنها منظومة من المبادئ والمعايير التي تهدف إلى ترشيد سلوك الإعلاميين، مع توجيههم لاتخاذ القرارات التي تتناسب مع الوظيفة العامة للمؤسسات الإعلامية ودورها في المجتمع، وضمان الوفاء بحقوق الجمهور في المعرفة وإدارة المناقشة الحرة، والنظر إلى التقليل قدر الإمكان من الإضرار التي يمكن أن تلحق بالجمهور أو الأفراد أو المصادر وضمان حماية كرامة المهنة ونزاهة الصحفيين. (صالح، ٢٠٠٥)والمسؤولية عند الإعلاميين: هي(أهلية الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية في تحمل تبعة نشاطهم الإعلامي). (الزيدي، ٢٠١٠)وفي جانبها الشمولي يرى الباحث إن المسؤولية الإعلامية يمكن النظر إليها إلى إنها: مجموعة القيم والأخلاقيات التي يلزم الإنسان بها نفسه إلزاما فطريا بالخلقة ومكتسبا بالمهنية لرعاية حق الجمهور في المعرفة الصادقة والهادفة ويكون مسئولا عنها في الدنيا والآخرة.

وهذه المسؤولية الإعلامية لها أثرها في حياة الناس ، فهي بلا شك تعود على الأفراد والأمم بالنفع العام، وتؤدي إلى الإخاء والحب والاحترام والتعاون بين الأفراد والهيئات داخل المجتمع الإسلامي وخارجه،

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

فالمسؤولية الإعلامية في الإسلام حصن لحماية الأخلاق والآداب والنظام من الاعتداء ، واحترام لكل حق، بل هي في ذات الوقت حماية للإعلامي نفسه إذا التزم بها وعمل بقواعدها وضوابطها (ثابت، ١٩٩٨)

وتتضح معالم المسؤولية الإعلامية بتحديد واجبات وحقوق الإعلامي، ودور، وكما يأتي:

أولا/ واجبات الإعلامي: ومنها

١/ مراعاة حق الخصوصية: وحق الخصوصية يعني إن لكل منا حياته الخاصة التي يحرص على أن تظل بعيدة عن العلانية والتشهير، فلا يفيد نشرها الصالح العام، وقد يترتب على مخالفة هذا المبدأ الوقوع تحت طائلة الحساب، (مكاوي، ١٩٩٤)فمن واجب الإعلامي الحفاظ على هذا الحق.

٢/ الحفاظ على سرية المصدر، قال تعالى:(( لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا)) ( سورة النساء،١٤٨) أما إعلاميا فيعّد من أهم التقاليد التي تم الاعتراف بها عالميا، ويظل الوعد الذي يقطعه الإعلامي على نفسه بعدم الكشف عن هوية المصدر يشكل مبدئا أخلاقياً مهماً في العمل الإعلامي.

٣/ تصحيح الأخطاء: إذا كان حق التصحيح التزام أخلاقي وقانوني يجب أن يتمسك به الإعلامي ففي الوقت نفسه يجب ألا يتضمن مساسا بكرامته أو بشعوره أو مكانته الصحفية.

٤/المصداقية: وهي نوع من المعالجة المهنية والثقافية والأخلاقية للمادة الصحفية، بحيث يتوافر فيها أبعاد الموضوع كله، بطريقة متوازنة ودقيقة في عرض الموضوعات وفصلها عن الآراء الشخصية، التي ينبغي أن تعرض بوضوح وصراحة، وتتجرد من الأهواء والمصالح الخاصة، وهذا كله لكي لا تفقد وسيلة الإعلام المصداقية فتسقط في عيون الناس. (حسين، ٢٠١١)

ثانيا/ حقوق الإعلامي، ومنها:

١/ حرية الرأي والتعبير: والتي تضع اللوائح والقوانين المهنية التي تسعى إلى ضبط المهنة وضمان حريتها، ولكنها في الغالب تخضع لمصالحها في تحديد نوع المعلومات التي تنشر.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

٢/ حق النقد: على أن يوظف النقد لخدمة المصلحة العامة، لا أن يكون هدفه مجرد الافتراء أو تشويه السمعة. ويشترط في حق النقد توافر حسن النية، بمعنى أن يتوافر في الناقد أمران: الأول: توخي النفع العام فيما يبديه من آراء، والآخر: اعتقاده في صحة ما يبديه من آراء. (الجبوري، ٢٠١٠)

٣/ الحق في التنظيم المهني: وتعد النقابات واتحادات الصحافة بمثابة منظمات تسعى إلى الارتقاء بالأداء المهني لأعضائها والدفاع عن حقوقهم وسماع شكاوى الجمهور المتعلقة بالإساءات التي يرتكبها القائمون بالاتصال بحقهم (مكاوي، ١٩٩٤).

٤/ حقوق خاصة بالحماية من الاضطهاد: كحماية الصحفي من اضطهاد رؤسائه المباشرين في العمل، وقد يمتد هذا الحق إلى اشتراك الإعلامي بإدارة صحيفته أو في عملية اتخاذ القرارات فيها وعدم جواز إيقاف راتب الإعلامي في حالة اتهامه بجريمة من جرائم الرأي دفعا للاضطهاد أو العنف. (عبدالمجيد، ١٩٩٩) .

**٢-٢ المطلب الثاني: مفهوم الإرهاب الالكتروني:**

الإرهاب في اللغة العربية مصدره أرهب يرهب إرهاباً وترهيباً، وأصله مأخوذ من الفعل الثلاثي رهب – بالكسر – يرهب رهبة ورهبا –بالضم و بالفتح وبالتحريك– أي خاف، ورهب الشيء خافه، وأرهبه واسترهبه أخافه، وترهبه توعده، والرهبة الخوف والفزع ، وذكر صاحب تاج العروس: إن الإرهاب –بالكسر– الإزعاج والإخافة ، وعرّف مجمع اللغة العربية: أن الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية ، وبهذا يتبين أن مفهوم الإرهاب في اللغة يدل على الإخافة والتفزيع والترويع. (ابن منظور، ١٩٩٣)

وفي التعريف الاصطلاحي للإرهاب نقف على تعريف مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي وهو: العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيًا على الإنسان دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصور الحرابة، وإخافة السبيل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو المرافق العامة والأملاك الخاصة أو الموارد الطبيعية (المجمع الفقهي، ٢٠٠١) .

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

وهو: العدوان أو التخويف أو التهديد المادي أو المعنوي الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان، في دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير حق ,باستخدام الموارد المعلوماتية والوسائل الإلكترونية ,بشتى صنوف العدوان وصور الإفساد ( (العجلان، ٢٠٠٨) وتقترب صورة هذا المفهوم إلى حقيقة ما هو عليه إذا ما ذكرنا بشيء من الإيجاز أبرز دوافع انتشار الإرهاب الإلكتروني فيما يلي: (فيض الله، ١٩٩٩)

١/ صعوبة اكتشاف وإثبات الجريمة الإرهابية: على عكس معظم الجرائم التقليدية التي يتم اكتشافها بسهولة فان معظم الجرائم المعلوماتية قد لا تعلم الجهة التي تعرضت لذلك بوقوع الجريمة بحقها خاصة في مجال جرائم الاختراق مما يساعد الإرهابي على التحرك بحرية داخل المواقع التي يختارها قبل أن ينفذ مخططه.

٢/ ما توصف به الشبكات المعلوماتية من ضعف وقابلية للاختراق : وسبب ذلك يعود إلى إن شبكات المعلومات مصممة بشكل مفتوح، أي من دون قيود دوائر أمنية تحميها، لتنافس الشركات المنتجة في التوسع وتسهيل استخدامها من قبل المستخدمين، لهذا تحتضن الأنظمة الإلكترونية والشبكات المعلوماتية ثغرات معلوماتية، يسهل من خلالها اختراق المنظمات الإرهابية لها استغلال هذه الثغرات للقيام بالعمليات التخريبية والإرهابية.

٣/ إتاحة الشبكة للكل لقلة التكلفة ويسر الاستخدام: ليس هناك اختلاف في كون الشبكة المعلوماتية العالمية متاحة للجميع وكونها وسيلة سهلة الاستخدام، قليلة الكلفة إذا ما قيست إلى فائدتها الكبيرة إذ لا تستغرق وقتاً ولا جهداً كبيراً، مما فتح الباب أمام المنظمات الإرهابية لتحقيق أهدافهم غير المشروعة.

٤/ فقدان الحدود الجغرافية بين جهات العالم: ليست هناك حواجز مكانية تحول دون انتشار الشبكة المعلوماتية في أرجاء العالم، وتميز هذه الشبكة بغموض شخصية المستخدم المستوطن في بيئة مفتوحة تحميه مما يعدُّ فرصة مناسبة لكل من يسلك طريق الإرهاب، ومن ثم يشن هجومه الإرهابي الإلكتروني وهو في مكانه الآمن بقليل من مخاطرة، وبعيداً عن أعين الآخرين.

٥/ ضعف التشريعات القانونية والإجراءات التنظيمية في عمل الشبكة المعلوماتية: فهناك شيوع للفراغ القانوني الرادع والإجراء التنظيمي الإداري في معظم دول العالم بخصوص الجرائم المعلوماتية والإرهاب الإلكتروني مما أسهم في ذيوع وانتشار جرائم الإرهاب الإلكتروني.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

ما ذكرناه أعلاه أسهم بقوة في سرعة انتشار الجرائم الإرهابية، وفي مقدمة الحلول التي ينظر إليها كوسائل رادعة تحول دون انتشارها: ضرورة الاتفاق الدولي على صور التجريم والعقوبات الرادعة بحق مرتكبيها، كما لابد من التعاون بين الدول والمنظمات العالمية والشركات المنتجة، لإزالة العقبات الموجودة حاليا والتي تمنع تطبيق الرقابة وايقاع العقوبات بحق مرتكبي الجرائم الإرهابية، ومن هذه العقبات: (عدم وجود اتفاق عام مشترك بين الدول حول نماذج إساءة استخدام نظم المعلومات الواجب تجريمها، وعدم الوصول إلى مفهوم عام موحد حول النشاط الذي يمكن الاتفاق على تجريمه، واختلاف مفاهيم الجريمة باختلاف الحضارات ، وعدم وجود معاهدات دولية لمواجهة المتطلبات الخاصة بالجرائم الإلكترونية ، وتعقد المشكلات النظامية والفنية الخاصة بتفتيش نظام معلوماتي خارج حدود الدولة، أو ضبط معلومات مخزنة فيه، أو الأمر بتسليمها). (السند، ٢٠٠٤) .

**٢-٣ المطلب الثالث: تداخل مفهومي الإعلام والإرهاب:**

أولا / رافق العنف خلق الإنسان منذ بدايته، ودليلنا في ذلك قصة ابني آدم وقد طمع أحدهما بما لدى الآخر أو سعى لان يحصل على أكثر مما ينبغي عن طريق العنف وهو وجه من أوجه الإرهاب، ثم تطور الأمر إلى إشهار ذلك وإعلانه فهو من الإعلام الذي لا يمكن إخفاؤه، من قبل الملائكة أو غيرهم.

قال تعالى: ((وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ)) ( سورة البقرة ، ٣٠)والآية تشير بوضوح إلى تداخل مفهومي الإعلام والإرهاب عبر تصريح الملائكة بوجود العنف، ثم إرهاب الآخر الذي نقف عليه في التهديد المباشر: ((وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ)) ( سورة المائدة ، ٢٧ ).

وهذا يعني: ( إن كلا الاصطلاحين- على عمومهما- يتصفان بالقدم، والاستمرارية، على اختلاف أدواتهما وتعبيراتهما، وما يعتريها من تطور، وتجديد في الوظائف والوسائط والآليات والأهداف، إن الوظائف المتجددة للإعلام والإرهاب تجعلهما حاضرين معاً كمنظومات، وكإشكاليات في علاقتهما بالحريات العامة والشخصية، والسياسية، والقانون، والنظام الدولي، والأنظمة الإقليمية التابعة، والأيديولوجيات، والأديان، والأعمال الاستخبارية والأمنية.. الخ). (عبدالفتاح، ٢٠١٧)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

ثانيا/ إن التداخل الظاهر بين مفهومي الإعلام والإرهاب بكل ما في الأخير من صور وممارسات ونتائج وبين الإعلام بكل أجهزته ووسائطه وآثاره، يشير إلى أنهما يحققان الكثير من أهدافهما المفاهيمية والوظيفية والتطبيقية بوجود واستمرار هذا التداخل، وهي نتيجة منطقية قد يتداخل فيها السبب والمسبب، وكثيرا ما يتبادلان الأدوار ، فاحدهما يخدم الآخر أحيانا أو يروج له كما إنهما قد يبرزان في وقت واحد كما يظهر وجه الإنسان للعيان فيصعب التمييز بين جانبي هذا الوجه من جهة الوضوح والأثر، وهناك من يعلن ذلك صراحة بقوله : (إن الإعلامي هو أفضل صديق للإرهابي) (السماك، ١٩٩٢) فيؤكد القول إن الإعلامي هو شريك الإرهابي في تداخل المفهوم والدور والوظيفة، بل إن هذا الكلام يوضح إن العمل الإرهابي ليس شيئاً مؤثرا إذا ما انفصل عن الإعلام، بل إن نشره وترويجه هو كل شيء.

ومن جملة أهداف الإرهاب الإلكتروني تدمير البنية التحتية المعلوماتية وتعريض المجتمعات العالمية إلى مخاطر غير محتملة وغير متوقعة، وهذا يعكس في جانب كبير منه التداخل في الوظيفة والوسائل بين الإعلام والإرهاب. (العجلان، ٢٠٠٨)

ثالثا/ كدليل واضح على هذا التداخل الذي يصعب فصله إلا بجراحة معقدة بين الإعلام والإرهاب تقوم بعض الأنظمة والحكومات التسلطية ببعض هذه العمليات في صورة قوانين أو تشريعات أو محددات فيما يعرف بمكافحة الإرهاب، وفي جزء كبير منها تكون وسيلة لتقييد حريات الرأي والتعبير في وسائل الإعلام وقنوات المعلومات ووسائط التواصل الاجتماعي كنمط من سياسة ليست جديدة في تكميم الأفواه، وذلك لديمومة فرض السيطرة السياسية على الفضاء الإعلامي وافق المعلومات الممتد وشبكة الانترنت : فالقبض على المدونين ومرتادي مواقع التفاعل الاجتماعي ، يكشف عن حالة الرعب من دعم ثورة المعلومات والاتصالات، لحريات التعبير في دول، ومجتمعات تهيمن عليها جهات سياسية تسلطية، وفاسدة. (أبوخليل، ٢٠١١)

لهذا تتكرر كثيرا حالات تجد فيها وسائل الإعلام نفسها أمام قرارات مهنية وأخلاقية مهمة وصعبة لأنها تنتقد وتتهم في مجال قيام الحكومات باستغلال الأعمال الإرهابية للتلاعب في وسائل الإعلام وتوظيفها سياسيا بهدف تمرير غايات أخرى ليست لها علاقة لها بالمصلحة العامة للدولة أو مما يضمن ممارسة بحرية الإعلام. (أبوخليل، ٢٠١١)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

رابعا/ لا ينكر دور الإعلام في نشر أو دعم أو ظهور جماعات العنف والإرهاب وذلك بسعي الإرهابيين أنفسهم لإعلان أهدافهم وغاياتهم بعد خداع الأجهزة الأمنية والاتجاه نحو السيطرة على الرأي العام عن طريق نشر أخبار العمليات الإرهابية التي يقومون بتنفيذها لوجود الإجماع على إن الحملات الإعلامية التي تغطي هذه العمليات تساعدهم في الوصول إلى أهدافهم، فالعمل الإرهابي – وفق هذا المفهوم–يعد فاشلا إذا لم ترافقه تغطية إعلامية مناسبة.

وكإضافة مهمة في موضوع التداخل الحاصل بين الإعلام والإرهاب لابد أن تذكر حقيقة ملموسة هي: إن الإعلام والإرهاب يتبع كلا منهما الآخر في سباق واضح لإقناع الرأي العام، بسبب تداخلهما في بعض الوظائف والأهداف، فوسائل الإعلام بأشكالها وأنماطها كافة تجتهد باذلة اعز الأموال والأوقات للوصول إلى السبق الإعلامي في كل ما يصدر من جديد في موضوع الإرهاب ، بالأخبار والتقارير والتحليلات ورصد الوقائع وما قد يؤول إليه مستقبل الجماعات التي تمارس العنف والإرهاب، وهو نوع من الأداء المهني الإعلامي وتلبية لحق القارئ في المعرفة والوصول إلى المعلومة. (أبوالنصر، ٢٠١٠) ، ومن جانبها تلاحق الأطراف التي تمارس العنف والإرهاب كل ما يتاح لها من وسائل الإعلام، لإيصال رسالتها الفكرية والسياسية والنفسية لإدراكها التام إن الطريق الناجح لإيصال الأهداف والاستحواذ على اهتمام الرأي العام هو باستغلال الإعلام ذاته واتخاذه مركبا للوصول إلى أوسع قاعدة ممكنة من الجماهير.

**٣–المبحث الثاني: منهجية الإعلام الإسلامي في تفعيل التعاون الدولي**

**٣–١ : المطلب الأول: قصور مسؤولية الإعلام في التعامل مع الإرهاب الالكتروني**

ويمكن تشخيص ملامح التقصير الإعلامي في قضية التعامل مع جرائم الإرهاب الالكتروني بما يأتي:

١/ رضوخ وسائل الإعلام واستجابتها لتحقيق أهداف الإرهابيين: في الحصول على الاهتمام، والاعتراف، وكذلك درجة من الاحترام والشرعية ، ويتم ذلك من خلال التغطية الإعلامية والاهتمام المبالغ فيه، لتحقيق السبق الصحافي والتميز والانفراد في تقديم المعلومات والتحليلات والتأويلات المختلفة للأفعال الإرهابية ، ومن أهم الانتقادات التي وُجهت لوسائل الإعلام في تعاملها مع الإرهاب إنها أصبحت طرفا يُستغل لخدمة مصالح وأهداف قد تتعارض تماما مع الرسالة النبيلة للإعلام في المجتمع، فبقوتها وإمكانياتها الاتصالية الهائلة، تعطي وسائل الإعلام فرصة ذهبية للإرهابيين للوصول إلى ملايين البشر محليا ودوليا، ( فوسائل الإعلام تبحث عن ما يشبع جمهورها بغض النظر عن الانعكاسات والنتائج). (قيراط، ٢٠٠٦)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

٢/ إساءة استخدام حرية الصحافة والتدفق الحر للمعلومات من قبل وسائل الإعلام ذاتها والانسياق غير المدروس لمبدأ حق الفرد في المعرفة، أدى إلى الإمعان في نشر وترويج جرائم الإرهاب الالكتروني في الوقت الذي لابد أن يتم فيه التنازل عن بعض منها حين يتعلق الأمر بأمن المجتمع وسلامته ، بينما تتضح صورة التقصير في أداء مسئولية وسائل الإعلام في عدم تهمشيها لهذه الأعمال الإرهابية وتجاهلها ، وفي ذلك صرر كبير بحق المجتمع.

٣/ مما يؤشر ضمن التقصير الإعلامي في مجال التعامل مع جرائم الإرهاب إن وسائل الإعلام عندما تقوم بنشر بعض أساليب التخطيط الإجرامي في الجرائم العادية، وما يرافق ذلك من تفصيل لنوعية الأسلحة المستخدمة والمواد الكيماوية التي استخدمت في بعض الجرائم أو الأساليب الوحشية التي يتبعها بعض المجرمين، قام بتقليدها بعض المنحرفين والإرهابيين عند ارتكاب جرائمهم ، وربما أضافوا إليها بعض التطويرات أو التغيرات التقنية أو العملية التي تناسبهم ، وقد يحدث بعض من ذلك : ( عند قيام الصحفيين بشن حملات إعلامية حادة ضد إحدى الشخصيات العامة). (الجبوري، ٢٠١٠)

إن الترويج لهذه الجرائم عبر وسائل الإعلام وانتفاع بعض الإرهابيين منه لم يعد مقتصرا على ما ينشر في الصحافة المطبوعة أو برامج الفضائيات عن الجرائم وحياة المجرمين أو التغطية الإخبارية لما يحدث من جرائم في العالم، بل اتسع انتفاعهم مما يعرض بكثرة من أساليب ارتكاب الجرائم وتقنيات الإرهاب والترويع في الأعمال التمثيلية من أفلام سينمائية ومسلسلات تلفازية، إذ ثبت تأثيرها على بعض الأخيلة الإجرامية التي استوطنها الإرهاب، فبدأت بارتكاب جرائم نوعية ذات اطر وصور مرتبطة بما تعرضه دور السينما والفضائيات.

٤/ خضوع الكثير من وسائل الإعلام وبعضها عالمية الانتشار إلى ما يسمى بسلطة الإعلام السياسي المصحوب غالبا بلغة عسكرية أو أمنية الذي توجهه تيارات سياسية معينة تشجع على إلصاق تهمة الإرهاب ببعض الأفراد والجماعات والتيارات عبر وسائل الإعلام، إذ ليست هناك وسيلة أخرى لتحقيق هذه الغاية، بل إن بعض هذه الوسائل مملوكة من قبل جهات سياسية أو سياسيين يعملون باتجاه نفس الهدف الذي يجب أن يرافقه استغلال وسائل الإعلام في التركيز على جوانب إرهابية مختلفة. (عبدالرحمن، ١٩٩٥)

إن هذا الانجراف نحو هاوية سيطرة الاتجاهات السياسية على وسائل الإعلام حدث في عالم يدّعي حرية الرأي والتعبير، ويجاهر بحق الانتقال للمعلومة لتصل إلى المتابع من غير تشويه أو تحريف أو تضليل

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

،فأن وسائل الإعلام الغربية، وخاصة الأمريكية منها، قد استسلمت إلى ما تقدمه لها الإدارة الأمريكية من تفسيرات للأحداث، ربما بداعي حماسة قومية أو انجرار وراء تيار رأي عام عاطفي. (قيراط، ٢٠٠٦) ومن يتابع تغطية الأحداث وما ينشر في وسائل الإعلام الغربية منذ سنوات في مجال جرائم الإرهاب يقف على درجة كبيرة وواضحة تبرز تقصيرها بوظيفتها في تقديم المعلومات بصورة واقعية وموضوعية،

وما يزيد هذه المشكلة عمقا ما هو ما موجود فعلا من تبعية فكرية وثقافية من قبل الإعلام العربي والإسلامي للإعلام الغربي الخاضع في كثير من آرائه وتغطيته للأحداث لآراء سياسية وظفت أصلا لخدمة الغرب حتى إذا تعارضت مع المهنية الإعلامية والأخلاقية وافتقدت التوازن والحياد في تناول ما يحدث في مجال الجرائم الإرهابية. (أبوأصبع، ١٩٩٨)

٥/ في المجال المهني يبرز تقصير وسائل الإعلام في التعامل مع جرائم الإرهاب بما شاع عنها من هيمنة الطابع الإخباري في عرض الأخبار، وتجاهل التغطية الإعلامية التي تمتاز بتحليل وتفسير الأحداث.

ومما يسهم في تعزيز زاوية التقصير هذه: خلو معظم وسائل الإعلام من الخبراء في الاختصاصات الأمنية والاجتماعية والتربوية ليتم من خلالهم إقناع الرأي العام بحقيقة الحدث وترك التضخيم الإعلامي الذي يؤدي في معظم الأحيان إلى نتائج عكسية قد تؤدي في النهاية الى عدم التركيز على طرق التصدي لجرائم الإرهاب، لذا لابد أن تعمل وسائل الإعلام على عرض رؤى تفسيرية وتحليلية تعين المتلقي على تكوين رأي صحيح ورؤية حقيقية للأحداث التي تصنف ضمن الجرائم الإرهابية. (حامد، ٢٠١٤)

**٣-٢: المطلب الثاني: تفعيل الالتزامات وتعزيز مسؤولية الإعلام**

لتعزيز مسؤولية الإعلام في عملية مكافحة الإرهاب الالكتروني يجب تفعيل عدد من الالتزامات الأخلاقية والمهنية والقانونية التي من شانها تحصين وسائل الإعلام من الوقوع ضحية في شباكه وسد الطرق المؤدية إلى أي تعاون بين وسائل الإعلام والإرهاب، ومنها:

أولا/ كسر حواجز الخلافات والتناقضات بين السلطة والإعلام، وتقوية التعاون بينهما في هذا المجال كفيل بوضع الإرهاب الالكتروني في زاوية ضيقة يتم فيها كشف المعلومات السرية عن المواقع الالكترونية المحرضة على الإرهاب، ومن جهة أخرى: (هناك الكثير من المعلومات التي قدمتها الصحافة للسلطات

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

للقيام بعملها في مكافحة الإرهاب وهناك تقارير صحفية وتحليلات فكرية ومقالات شرحت ظاهرة الإرهاب اللا إنسانية واستطاعت أن تستميل الناس للوقوف في وجه الإرهاب، السلطة من جانب آخر قدمت العديد من المعلومات للصحافة وأجابت عن أسئلتها المهمة والملحة). (جريدةالرياض، ٢٠٠٧)

ثانيا/ تخفيف قبضة السياسيين وأصحاب النفوذ والجهات المتحكمة في بعض وسائل الإعلام لتحقيق غايات مهمة تصب في ميدان الترويج للإرهاب عبر الوسائل الالكترونية، وكثيرا ما يحدث أن تتهم الأنظمة التسلطية بإنتاج تشريعات لمكافحة الإرهاب، كأداة لكبح وقمع حريات الرأي والتعبير، ولإعادة إنتاج السيطرة السياسية على وسائل الإعلام (عبدالمجيد، ١٩٩٩)كما يحدث في دول كبرى، راسخة ( بالديمقراطية) ومعروفة في الترويج لمفاهيم حرية الكلمة والإعلام ومبدأ التداول الحر للمعلومات، بحجج وذرائع شتى منها: مقاومة الإرهاب أو الحفاظ على الأمن القومي أو تعزيز السلم العالمي.

بل بات من المعروف أن تتجه الدول صاحبة النفوذ والأموال لشراء أو استمالة وسائل الإعلام لتسخيرها في تحقيق أهدافها، وبالنتيجة تكون هذه الدول العظمى هي في المقام الأول في مسيرة وتوجهات مصادر تكنولوجيا الإعلام والمعلومات وفي التحكم فيه في مختلف المجالات: العلمي والعسكري والإعلامي والأمني. (الشوابكة، ٢٠٠٩) ، وبتخفيف قبضة هذا التحكم والتلاعب بوسائل الإعلام من قبل هذه الجهات يمكن تحديد أماكن الخطورة وزوايا اختراق الإرهاب الالكتروني لوسائل الإعلام ، ثم يمكن العمل على مكافحتها أو الحد من انتشارها على اقل تقدير.

ثالثا / لابد من الاهتمام بتدريب كوادر إعلامية متخصّصة في تناول قضايا الإرهاب وإعدادها، ومن بينهم من يتولى مهمة المتحدث الرسمي الذي يقوم بتزويد وسائل الإعلام بالمعلومات الكاملة والحقيقية عن الأحداث والرّد على الشائعات ، وضرورة العمل على تدريب رجال الأمن المتعاملين مع وسائل الإعلام وإرشادهم إلى الأسلوب الأمثل في التعامل مع الإعلاميين العاملين في مجال فضح الإرهاب ومكافحته، والتركيز على دعوة وسائل الإعلام إلى تبنّي المعالجات التي تحفّز المواطنين على مكافحة الإرهاب. (الصمادي، ٢٠١٠)

رابعا/ ضرورة تطوير وسائل وطرق الحماية الفنية والتقنية المعمول بها في عالم الحاسبات الالكترونية وما تعلق بها من أجهزة وأنظمة وبرمجيات لتكون بمثابة معرقلات أمام القرصنة والإرهاب الالكتروني، ويتم ذلك

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

بوسائل عدة، منها: (تشفير البيانات المهمة المنقولة عبر الإنترنت، وإيجاد نظام أمني متكامل يقوم بحماية البيانات والمعلومات ، وتوفير برامج الكشف عن الفيروسات والمقاومة لها لحماية الحاسب الآلي والبيانات والمعلومات من الإضرار بها، وعدم استخدام شبكات الحاسب الآلي المفتوحة لتداول المعلومات الأمنية، مع عمل وسائل التحكم في الدخول إلى المعلومات والمحافظة على سريتها، وتوزيع مهام العمل بين العاملين، فلا يعطى المبرمج مثلًا وظيفة تشغيل الحاسب الآلي إضافة إلى عمله، ففي هذه الحالة سوف يكون قادرًا على كتابة برامج قد تكون غير سليمة، ومن ثم تنفيذها على البيانات الحقيقية، كما يتم توزيع مهام البرنامج الواحد على مجموعة من المبرمجين، مما يجعل كتابة برامج ضارة أمرًا صعبًا). (جريدة الشرق الاوسط، ٢٠٠١)

خامسا/ تعد المعلومات والبيانات من أهم ما يسعى الإرهاب الالكتروني للتلاعب بها واستغلالها، ثم توظيفها لخدمة أهدافه عبر وسائل الإعلام، ومن طرق مكافحة هذا الإرهاب والتصدي له إتباع مجموعة من الخطوات التي تضمن سلامة هذه المعلومات منها:

١/ عدم إلقاء مخرجات الحاسب الآلي، لأنها قد تحتوي على معلومات مهمة تصل إلى أشخاص يسيئون استخدامها، فلابد من إتلافها بطريقة آمنة.

٢/ استخدام كلمات السر للدخول إلى الحاسب الآلي، وتغييرها كل فترة في المؤسسات الأمنية والإعلامية والمعلوماتية.

٣/ تشفير البيانات المهمة المنقولة عبر وسائل الاتصالات كالأقمار الصناعية، ثم إعادتها إلى وضعها السابق عند وصولها إلى الطرف المستقبل، وخزن نسخ منها خارج مبنى المؤسسة. (الشدي، ١٩٩٥)

سادسا / من بين أهم الإجراءات والخطوات الواجب إتباعها لمكافحة الإرهاب : تفعيل القوانين والقرارات الدولية المتعلقة بذلك مثل قرار: مجلس الأمن المرقم ( ١٣٧٣ ) الصادر عام ٢٠٠١، والقرار( ١٦٢٤) الصادر عام ٢٠٠٥، حيث يؤكدان على أن تلتزم الدول بتقديم تقارير حول الإجراءات التي اتخذتها والقوانين التي أصدرتها لمنع ومكافحة الإرهاب، ولابد من العمل بالاتفاقيات الدولية التي تجرم الإرهاب، وقد وصل عددها إلى (١٣) اتفاقية دولية شاملة، وكذلك الاتفاقيات الإقليمية التي تحد من انتشار الإرهاب بإشكاله كافة ومنه الالكتروني، وتجرّم من يعمل به للتأثير على مصائر الآخرين أو يتلاعب بالمعلومات لأغراض إرهابية أو يسعى لتسخير وسائل الإعلام الالكتروني لزعزعة الأمن والاستقرار في أي مكان.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

سابعا/ العمل بمضمون مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذي عقد في هافانا ١٩٩٠، حول الجرائم ذات الصلة بالحاسب الآلي ، وطالب الدول الأعضاء أن تكثف جهودها للتصدي لعمليات إساءة استعمال الحاسب الآلي وتطبيق قوانين جزائية على الصعيد الوطني، وهذا يتطلب تطبيق: معايير دولية لأمن المعالجة الآلية للبيانات ، واتخاذ تدابير ملائمة لحل مشكلات الاختصاص القضائي التي تثيرها الجرائم المعلوماتية العابرة للحدود، أو ذات الطبيعة الدولية ، وعقد اتفاقيات دولية تنطوي على نصوص تنظيم إجراءات التفتيش والضبط المباشر الواقع عبر الحدود على الأنظمة المعلوماتية المتصلة فيما بينها، والأشكال الأخرى للمساعدة المتبادلة، مع كفالة الحماية في الوقت نفسه لحقوق الأفراد والدول (فريد، ٢٠٠٠) للحد من عمليات الإرهاب الالكتروني وتخفيف آثاره.

**٣-٣ : المطلب الثالث : مسؤولية الإعلام في تعزيز التعاون الدولي**

أولا/ تعزيز السلم والتعاون الدولي وتبادل المعلومات: إن مبدأ تعزيز السلم من قبل وسائل الإعلام مهم جدا ويصب في عملية التصدي للإرهاب بأنواعه كافة، ويصبح واقعيا ومؤثرا إذا تم ربطه بمفاهيم العدالة والتحرير واسترداد الحقوق ومقاومة الظلم والمعايير المزدوجة، ومقاومة الهيمنة والسيطرة، وفي هذه الحالة يصبح تعزيز السلام مسئولية إنسانية عامة بالنسبة للإعلاميين. (صالح، ٢٠٠٥)

وهذه المواقف ستكون بالتأكيد الحليف الطبيعي لقوى السلام والتعاون وتبادل الخبرات والمعلومات في العالم والرفاهية ، وتنظيم عهد شرف دولي يرتبط به الصحفيون أنفسهم يستقي مواده من مواقف الإعلام المسئولة، ليكون عونا في أداء هذه المسئولية، والدعوة إلى مشروع اتفاقية دولية ترتبط بها حكومات العالم لتامين حرية الإعلام، مقدمة إلى الأمم المتحدة، (التهامي، ١٩٦٨) قال تعالى :((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)) ( سورة المائدة ، ٢) ولكي تصبح هذه المبادئ قيد العمل على ارض الواقع فان الأمر (يحتاج إلى عملية تغيير شاملة في الكثير من المفاهيم والسياسات والفلسفات، ويحتاج أيضا إلى نظام إعلامي جديد يتم فيه كسر الاحتكار الغربي للنظام الإعلامي الدولي، والهيمنة الغربية على هذا النظام). (صالح، ٢٠٠٥)

ثانيا/ احترام كرامة الدول والشعوب والأفراد: ويقوم هذا الجزء من مسؤولية الإعلام على بعض القواعد التي يتحقق فيها هدف مقاومة الإرهاب والتصدي له ، وهي: (البازياني، ٢٠٠٧)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

قاعدة الاحترام المبني على التعاون لا الانكماش أو الانعزال، وقاعدة الاحترام المبني على احترام عقائد الشعوب وحرياتها وأموالها وكرامتها، وقاعدة التعاون الأفضل لضمان الاستفادة من كل ما عند الشعوب من علم وصناعة وحكمة.

ثالثا/ رفض التفرقة العنصرية: العنصرية نوع من العصبية، أو علة فيها، لأنها تنتصر لبني جنسها ولو كانوا في موقع ظلم، وتبيح لهم ممارسة البغي، وشن الحروب على أسس ظالمة أو واهية لمجرد الاستعلاء واستغلال الآخر وسرقته، فهي مخالفة لأدنى قواعد العدل الذي يجب أن تتمتع به الإنسانية (الدريني، ١٩٨٢) وينبغي على وسائل الإعلام الابتعاد عن إثارة النعرات العنصرية والترويج لها أو الدعوة إليها كجزء من إثبات مسئوليتها تجاه الإنسانية وإبعادها عن كل ما يسبب العنف وسفك الدماء والإرهاب.

ولابد أن تدرك وسائل الإعلام إن العنصرية اليوم قد يلبسها المروجون لها أردية ذات عناوين متنوعة لكي تؤتي ثمارها المدمرة بخفاء، كما في النداءات المزيفة للحرب على الإرهاب بينما يتم العمل على نشره وتوظيف الإعلام في الترويج له ، لهذا يجب فضح السياسات الإعلامية التي تنتهج الطابع العنصري في التعامل مع القضايا المطروحة على الساحة الدولية، فالإعلام الغربي يفسر الأحداث ويعرضها غالبا من منظور الاستعلاء العنصري وينتصر لعصبيته في إلصاق تهمة الإرهاب بغيره ،لهذا لابد أن تعمل وسائل الإعلام ضمن مسئوليتها تجاه الإنسانية على محاربة التمييز في الرسالة الإعلامية على أساس اللون أو العرق أو الجنس أو القومية. (أبوالنصر، ٢٠١٠)

رابعا/ يتم استخدام قضية حقوق الإنسان والتلويح بها في مناسبات معينة وبمرافقة أحداث مدروسة وإزاء دول محددة في وسائل الإعلام الغربية يشير إلى إن الإعلام الغربي يستخدم هذه الحقوق لتحقيق أغراض سياسية، وللحصول على مكاسب سياسية محددة (صالح، ٢٠٠٥)، وبالتالي إن فقدان التعامل العادل مع أحداث العالم يضع وسائل الإعلام في موقف لا تحسد عليه لعدم تمكنها من القيام بدورها في مكافحة الإرهاب بأنواعه كافة ويمنع وسائل الإعلام من تحقيق أي تقدم في هذا الإطار على ارض الواقع.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

**٤ –نتائج البحث:**

١/ المسؤولية الإعلامية كما يعرّفها الباحث: مجموعة القيم والأخلاقيات التي يلزم الإنسان بها نفسه إلزاما فطريا بالخلقة ومكتسبا بالمهنية لرعاية حق الجمهور في المعرفة الصادقة والهادفة ويكون مسئولا عنها في الدنيا والآخرة.

٢/ مفهوم الإرهاب الالكتروني، هو: العدوان أو التخويف أو التهديد ماديًا أو معنويًا باستخدام الوسائل الإلكترونية الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان دينه، أو نفسه، أو عرضه، أو عقله، أو ماله، بغير حق بشتى صنوفه وصور الإفساد في الأرض.

٣/ هناك تداخل ظاهر بين مفهومي الإعلام والإرهاب بكل ما في الأخير من صور وممارسات ونتائج وبين الإعلام بكل أجهزته ووسائطه وآثاره، بسبب ما يحققان معا من الأهداف في المفاهيم والوظائف والتطبيق.

٤/ لابد من العمل بمضمون مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذي عقد في هافانا ١٩٩٠، حول الجرائم ذات الصلة بالحاسب الآلي، الذي طالب الدول الأعضاء بتكثيف جهودها للتصدي لعمليات إساءة استعمال الحاسب الآلي وتطبيق قوانين جزائية على الصعيد الوطني.

٥/ إن مبدأ تعزيز السلم من قبل وسائل الإعلام مهم جداً ويصب في عملية التصدي للإرهاب بأنواعه كافة، ويصبح واقعيا ومؤثرا إذا تم ربطه بمفاهيم العدالة والتحرير واسترداد الحقوق ومقاومة الظلم والمعايير المزدوجة.

**المصادر بعد القرآن الكريم :**


- ابن منظور، م. (١٩٩٣). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- أبو أصبع، ص. (١٩٩٨). تحديات الاعلام العربي–المصداقية–الحرية–التنمية والهيمنة الثقافية. بيروت: مطابع الأرز.
- أبو النصر، س. (٢٠١٠). الاعلام والعمليات النفسية في ظل الحروب المعاصرة واستراتيجية المواجهة. القاهرة: دار النشر للجامعات.
- أبو خليل، ف. (٢٠١١). وسائط الاعلام بين الكبت وحرية التعبير. الاردن: دار أسامة.
- البازياني، م. (٢٠٠٧). مفهوم السلم في الفكر الاسلامي. بيروت: دار المعرفة.
- التهامي، م. (١٩٦٨). الصحافة والسلام العالمي. القاهرة: دار المعارف.
- الجبوري، س. ص. (٢٠١٠). مسؤولية الصحفي الجنائية عن جرائم النشر. لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب.

- الدريني، ف. (١٩٨٢). خصائص التشريع الاسلامي في السياسة والحكم. مؤسسة الرسالة.
- الزيدي، ط. (٢٠١٠). معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي. عمان: دار النفائس.
- السماك، م. (١٩٩٢). الارهاب والعنف السياسي. بيروت: دار النفائس.
- الشدي، ط. (١٩٩٥). مقدمة في الحاسب الالي وتقنية المعلومات (٢ .(.ed الرياض: دار الوطن للنشر.
- الشوابكة، م. (٢٠٠٩). جرائم الحاسوب والانترنت–الجريمة المعلوماتية. الاردن: دار الثقافة.
- العجلان، ع. (٢٠٠٨). الإرهاب الإلكتروني في عصر المعلومات . حماية أمن المعلومات والخصوصية في قانون الأنترنت. القاهرة: المؤتمر الدولي الأول.
- المجمع الفقهي، ر. ا. (٢٠٠١). بيان مكة المكرمة. مكة المكرمة: رابطة العالم الاسلامي.
- ثابت، س. ع. (١٩٩٨). الجوانب الإعلامية في خطب الرسول –صلى الله عليه وسلم –. الرياض.
- جريدة الشرق الاوسط. (٧.(may, 2001
- جريدة الرياض. (٢٤ .(may, 2007 وسائل الاعلام هل تساعد في مكافحة الإرهاب.
- حسين الصمادي. (٨ .(jan, 2010 توصية بوضع استراتيجية اعلامية لمواجهة الارهاب. جريدة الخليج الالكترونية.
- حسين، م. ح. (٢٠١١). أيديولوجيات الإعلام الإسلامي. الاردن: دار اسامة.
- صالح، س. (٢٠٠٥). أخلاقيات الاعلام (٢ .(.ed الكويت: مكتبة الفلاح.
- عبدالرحمن، ع. (١٩٩٥). هموم الصحافة والصحفيين في مصر. القاهرة: دار الفكر العربي.
- عبدالمجيد، ل. (١٩٩٩). التشريعات الإعلامية. القاهرة.
- فيض الله،ح. (١٩٩٩). اتفاقية ( wto/gatt ) وعولمة الملكية الفكرية. اربيل: جامعة صلاح الدين.
- قيراط، م. (٢٠٠٦). قضايا اعلامية معاصرة. الكويت: مكتبة الفلاح.
- محمد حسام الدين. (٢٠٠٣). المسؤولية الاجتماعية للصحافة. الدار المصرية اللبنانية.
- مكاوي، ح. ع. (١٩٩٤). أخلاقيات العمل الإعلامي. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.
- مواقع الانترنت–:
- أحمد حامد. (٢٠١٤). الاعلام والارهاب. تم الاسترداد من el_balad: www.el_balad.com
- السند، ع. (٢٠٠٤). وسائل الارهاب الالكتروني حكمها في الاسلام وطرق مكافحتها Retrieved from ibtesama.com: www.ibtesama.com .
- نبيل عبدالفتاح. (٢٠١٧). مقالات المركز العربي للبحوث والدراسات. تم الاسترداد من acrseg: www.acrseg.org